

منشور عدد		
2015	4	78

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول إدماج المعلمين غير الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها في رتبة معلم تطبيق.

المرجع : الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 520 لسنة 2015 مؤرخ في 24 جوان 2015 (الفصل 41 مكرر).

&&&&&

تنظم وزارة التربية طبقا لأحكام الأمر المشار إليه بالمرجع عملية إدماج المعلمين غير الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها في رتبة معلم تطبيق.

1) شروط الإدماج:

يشمل الإدماج المعلمين غير الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها.

2) كيفية التنظيم :

- توجه الإدارة العامة للموارد البشرية -إدارة الشؤون الإدارية - قائمة إسمية في المعلمين غير الحاملين للشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها إلى كافة المندوبيات الجهوية للتربية.  
- تتولى المندوبيات الجهوية للتربية التثبيت في القوائم الواردة عليها و تحيينها عند الاقتضاء بالاعتماد على ملفات المعنيين بالأمر و إرجاعها قبل يوم 30 أكتوبر 2015 مرفقة بالوثائق التالية:

✓ نسخة من قرار الانتداب في رتبة معلم.

✓ بطاقة إرشادات شخصية (FSI)

والسلام

وزير التربية

ناجي جلول

